SNHR
الشبكة السورية لحقوق الإنسان
SYRIAN NETWORK FOR HUMAN RIGHTS

منهجية

الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان
في رصد ومراقبة المحاكمات
في سياق العدالة الانتقالية

www.snhr.org

A260610

الشبكة السورية لحقوق الإنسان، تأسَّست نهاية حزيران 2011، غير حكومية، مُستقلة، اعتمدت عليها المفوضية السامية لحقوق الإنسان مصدراً أساسياً في جميع تحليلاتها التي أصدرتها عن حصيلة الضحايا في سوريا.

المحتوى:

أولًا: الإطار العام والمراقبة المنهجية للمحاكمات (تقييم قانوني) 1

ثانيًا: أهداف عملية رصد ومراقبة المحاكمات 2

ثالثًا: الإطار التحليلي والقانوني لوظيفة الرصد 2

رابعًا: الإطار التشغيلي لعملية رصد ومراقبة المحاكمات 6

خامسًا: الأهمية الدولية لتقارير الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان 9

أولًا: الإطار العام والمراقبة المنهجية للمحاكمات (تقييم قانوني)

تُعدّ المراقبة المنهجية للمحاكمات إحدى الوظائف الأساسية التي تعتمدها الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان ضمن عملها التوثيقي والحقوقي، وتهدف إلى تقييم مدى توافق الإجراءات القضائية الوطنية مع معايير المحاكمة العادلة المنصوص عليها في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وذلك في سياق العدالة الانتقالية في سوريا.

وتستند هذه الوظيفة إلى فهمٍ شامل لدور القضاء في مراحل الانتقال السياسي، حيث لا يقتصر دور المحاكمات على البعد الإجرائي أو العقابي، بل يمتد ليشمل ضمانات المساءلة، وتعزيز سيادة القانون، وترسيخ ثقة الضحايا والمجتمع في منظومة العدالة.

> ومن بين القضايا التي تخضع للرصد محاكمة عاطف نجيب، التي بدأت في 26 نيسان/ أبريل 2026 أمام المحكمة الجنائية الرابعة في دمشق، والتي تمثل أول محاكمة لمسؤول سابق في نظام الأسد على الأراضي السورية، وتُشكّل نقطة تحوّل تاريخية في مسار المساءلة الداخلية. وتتجاوز أهمية هذه الإجراءات القانونية شخص المتهم، إذ يُتوقع أن تُرسي سابقةً للمحاكمات اللاحقة ضد شخصيات النظام، وأن تختبر مصداقية القضاء وكفاءته في مرحلة ما بعد الأسد، وأن تُحدّد موقع سوريا في منظومة المساءلة الدولية.

وفي هذا الإطار، تعمل الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان على مراقبة سير المحاكمات ذات الصلة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب، مع التركيز على تحليل الإجراءات القضائية وفق معايير موضوعية قابلة للتحقق. وبالنسبة إلى الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان، فإنَّ الرصد المنهجي لهذه المحاكمات ونشر تقارير دورية عنها للجمهور يشكلان التزامًا مهنيًا ينبع من رسالة المنظمة وخبرتها القانونية وميزتها النسبية بوصفها جهة توثيق رائدة للانتهاكات في سوريا منذ عام 2011.

تهدف هذه المنهجية إلى توضيح الإطار القانوني والمعايير المهنية والإجراءات التشغيلية وآليات التحقق، ومؤشرات التقييم التي تعتمدها الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان بما يضمن درجات الدقة والحياد والاستقلالية في رصد ومراقبة المحاكمات المرتبطة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والجرائم الدولية في سوريا.

كما يندرج ضمن هذا الإطار رصد المحاكمات ذات الأهمية الخاصة في السياق السوري الحالي، بوصفها مؤشرات على تطور منظومة العدالة الداخلية، ومدى قدرتها على التعامل مع الانتهاكات الجسيمة وفق المعايير الدولية ذات الصلة، دون أن يشكّل ذلك استباقًا للنتائج القضائية أو تقييمًا نهائيًا للأحكام.

ثانيًا: أهداف عملية رصد ومراقبة المحاكمات

تهدف عملية رصد ومراقبة المحاكمات التي تجريها الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الاستراتيجية المتكاملة على المستويات الحقوقية والقانونية والتحليلية وذلك على النحو التالي:

1. تقييم مدى امتثال الإجراءات القضائية للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة المنصوص عليها في القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.
2. توثيق الإجراءات القضائية المرتبطة بالانتهاكات الجسيمة، بما في ذلك الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب.
3. تعزيز الحق في المعرفة والشفافية العامة من خلال إتاحة معلومات دقيقة وموثقة حول سير العدالة.
4. دعم حق الضحايا وذويهم في الوصول إلى المعلومات القضائية ذات الصلة بقضاياهم.
5. تحديد الثغرات القانونية والإجرائية في النظام القضائي الوطني، خاصة في سياق العدالة الانتقالية.
6. رصد أنماط المساءلة الانتقائية أو التمييزية، وتحليل آثارها على سيادة القانون.
7. المساهمة في بناء سجل تاريخي وقانوني مستقل يمكن الاعتماد عليه في عمليات العدالة المستقبلية.
8. تقديم توصيات إصلاحية قائمة على الأدلة لتعزيز استقلال القضاء وضمانات المحاكمة العادلة.

ثالثًا: الإطار التحليلي والقانوني لوظيفة الرصد

يستند هذا التحليل إلى الوقائع المعلنة والمعلومات المتاحة، دون أن يُشكّل حكمًا على صحة الإجراءات القضائية أو نتائجها النهائية.

الأهمية القانونية لمراقبة المحاكمات

تُعدّ مراقبة المحاكمات، في طبيعتها، ممارسة عملية للحق في محاكمة عادلة وعلنية بموجب المادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ إذ يُشكّل حق الجمهور في الاطلاع على الإجراءات، وإخضاعها لتدقيق مستقل، ضمانةً هيكلية ضد التعسف القضائي. ويُقيّم برنامج مراقبة قائم على الإطار المعتمد للمفوضية السامية لحقوق الإنسان ما إذا كانت المحكمة الجنائية الرابعة تستوفي الحد الأدنى من ضمانات الكفاءة والاستقلال والحياد؛ وما إذا كان المتهم يُبلّغ فورًا، وبلغة مفهومة، بجميع التهم وبتفصيل كافٍ يتيح له إعداد دفاعه؛ وما إذا كان مبدأ تكافؤ الفرص مصونًا بين الادعاء والدفاع؛ وما إذا كانت قرينة البراءة مطبقة طوال الإجراءات.

تُعدّ إحدى أبرز نقاط الضعف القانونية في قضية نجيب ذات طابع هيكلي؛ فالقانون الجنائي السوري لا يُصنّف الجرائم ضد الإنسانية، أو جرائم الحرب، أو الإبادة الجماعية بوصفها جرائم مستقلة. ولذلك يعتمد المدعون العامون على الجرائم المحلية العادية، ولا سيما القتل والاعتداء، لمقاضاة سلوك يُعدّ، وفقًا لنظام روما الأساسي أو القانون الدولي العرفي، سلوكًا ذا توصيف قانوني مختلف تمامًا. ويُنشئ ذلك خطرًا يتمثل في تضييق نطاق الجرائم قضائيًا، وإغفال السجل التاريخي للعناصر المنسقة والواسعة النطاق والسياقية اللازمة لتحديد أنماط المسؤولية، مثل المشروع الإجرامي المشترك أو مسؤولية القيادة. ويتمتع مراقبو الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان، ممن يحملون مؤهلات قانونية وتدريبًا في القانون الدولي، بالقدرة على تحديد مواطن قصور التصنيفات القانونية المحلية عن استيعاب الطيف الكامل للجريمة، وتوثيق هذه الثغرات بما يخدم القضاء السوري والهيئات القانونية الدولية على حد سواء.

ينبغي أن يُقيّم رصد الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان، إضافة إلى ذلك، مدى سلامة إنشاء المحكمة بموجب الإعلان الدستوري لعام 2025 من الناحية القانونية، وما إذا كانت اختصاصاتها محددة ومطبقة على نحو صحيح في الممارسة العملية، وما إذا كان غياب سند قانوني صريح لفئات جرائم الفظائع قد يُولّد أسبابًا للاستئناف يمكن أن تؤدي إلى انهيار محاكمات ذات أهمية.

المساءلة والتوثيق

تعمل الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان مصدرًا رئيسًا لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بتحليلات أعداد القتلى في سوريا منذ عام 2011، وقد أنشأت إحدى أكثر قواعد البيانات الإلكترونية شمولًا لسجلات المحتجزين والمفقودين والضحايا. وتمنح هذه البنية التحتية القائمة مسبقًا الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان قدرة على أداء وظائف في مراقبة المحاكمات تتجاوز مجرد المتابعة السلبية. إذ يستطيع المراقبون مقارنة الشهادات المقدمة في المحكمة بالقضايا الموثقة في قواعد بيانات الشَّبكة، بما يُسهم في تحديد الأدلة الداعمة، والكشف عن التناقضات، أو الإشارة إلى غياب قضايا كان ينبغي للمحكمة النظر فيها ولم تفعل.

تُسهم التقارير العامة الدورية في حفظ السجل القضائي على نحو يسهل الوصول إليه. ففي السياقات الانتقالية، حيث تكون الذاكرة المؤسسية هشّة، وقد تكون أرشيفات المحاكم عرضة للتدخل أو الضياع، تعمل الوثائق المستقلة التي تُصدرها منظمات المجتمع المدني كطبقة أرشيفية خارجية. وتُقر أدوات سيادة القانون التابعة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان في دول ما بعد النزاع بهذه الوظيفة صراحةً، إذ تُنتج عملية الرصد توصيات قائمة على الأدلة لتحسينات منهجية، وتُنشئ سجلًا موثقًا يمكن من خلاله قياس الامتثال بمرور الوقت. وإذا صدرت تقارير الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان بشكل دوري، بحيث تغطي كل مرحلة من مراحل جلسات الاستماع الموضوعية، فإنَّها ستُشكّل سجلًا تاريخيًا متجددًا لا تستطيع المحكمة نفسها، ولا أي جهة حكومية منفردة، التحكم فيه أو تعديله بأثر رجعي.

ولا تقل عن ذلك أهمية وظيفة تحديد الأنماط؛ فالمحاكمات الفردية لا تقدم سوى صورة وقائعية محدودة، بينما يستطيع برنامج رصد يغطي إجراءات متعددة على مدى فترة زمنية أن يحدد الأنماط المنهجية: ما إذا كانت فئات معينة من الجناة تُحاكم باستمرار بينما لا تُحاكم فئات أخرى؛ وما إذا كانت أنواع معينة من الأدلة، كالشهادات مقارنة بالوثائق، تحظى بأولوية منهجية؛ وما إذا كانت فئات معينة من الضحايا تتلقى معاملة إجرائية أدنى؛ وما إذا كانت التهم تقلل بصورة متكررة من مسؤولية القيادة. هذه الأنماط لا تظهر تحليليًا من داخل قضية واحدة، لكنَّها تصبح واضحة من خلال التقارير الطولية الشاملة للقضايا، وهو تحديدًا نوع التحليل الذي تتمتع الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان بموقع هيكلي يؤهلها للقيام به.

الحماية من المساءلة الانتقائية

في أي بيئة انتقالية، تنطوي المؤسسات التي تنشئها السلطة اللاحقة على خطر هيكلي كامن يتمثل في استغلال المساءلة لاكتساب الشرعية السياسية، بدلًا من السعي إليها بوصفها التزامًا قانونيًا مبدئيًا.

وتوفر المراقبة المستقلة التي تقوم بها الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان مرجعًا خارجيًا يمكن من خلاله تقييم نطاق الملاحقات القضائية واتساقها. ولا يكمن السؤال المطروح فيما إذا كان نجيب يستحق المحاكمة، إذ إنَّ الأدلة على مسؤوليته القيادية عن حملة قمع درعا موثقة جيدًا، وقد فرضت عليه وزارة الخزانة الأمريكية عقوبات بسبب انتهاكات حقوق الإنسان منذ نيسان/ أبريل 2011، بل فيما إذا كانت الإجراءات القضائية تُطبَّق وفق معايير قانونية متسقة، بغض النظر عن الجهة المسلحة أو الجهاز الأمني أو فترة الحكم المعنية. فإذا اقتصرت المحاكمات على مسؤولي النظام السابقين، بينما لم تحظَ انتهاكات مماثلة ارتكبتها جهات أخرى بأي اهتمام قضائي، فإنَّ هذا الانتقاء بحد ذاته يُشكّل خللًا في سيادة القانون، وتُعد تقارير المراقبة الصادرة عن الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان الوسيلة المناسبة لتسجيل هذا الخلل علنًا وبصورة تحليلية.

حقوق الضحايا والثقة العامة

يستند حق ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في الحصول على سبيل انتصاف فعال والمشاركة في الإجراءات الجنائية إلى مبادئ الأمم المتحدة الأساسية وتوجيهاتها بشأن الحق في سبيل الانتصاف والتعويض، وإعلان المبادئ الأساسية للعدالة لضحايا الجريمة وإساءة استخدام السلطة، وإطار نظام روما الأساسي بشأن مشاركة الضحايا. وينبغي أن يُقيّم رصد الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان ما إذا كان بإمكان المشتكين الخمسين الذين رفعوا دعاوى ضد نجيب الإدلاء بشهاداتهم في ظروف آمنة، وما إذا كان التمثيل القانوني متاحًا لهم، وما إذا كانت كرامتهم وأمنهم مصونين طوال الإجراءات.

وبالنسبة إلى عائلات المختفين قسرًا، وهي فئة وثّقتها الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان على نطاق واسع من خلال برامج إلكترونية متطورة تتابع القضايا منذ عام 2011، تؤدي مراقبة المحاكمات أيضًا وظيفة إعلامية. فغالبًا ما تفتقر هذه العائلات إلى الموارد القانونية، أو سجلات المحاكم، أو القدرة اللغوية اللازمة لفهم الوثائق القضائية. وتُشكّل التقارير الدورية الصادرة عن الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان، والمكتوبة بلغة عربية وإنجليزية واضحة وميسّرة، قناة لنقل المعلومات، بما يضمن عدم استبعاد أصحاب المصلحة الأكثر ارتباطًا بالإجراءات من فهمها. وهذه مساهمة في حق الضحايا في معرفة الحقيقة بشأن ما حدث لأقاربهم، وهو حق معترف به كجزء من الحق في سبيل انتصاف فعال.

إنَّ ثقة الجمهور بمؤسسات العدالة الناشئة هشّة في سياقات ما بعد النزاع، وتتآكل سريعًا في غياب الشفافية. ويُظهر وجود جهات مراقبة مستقلة وذات مصداقية، تنشر نتائجها بانتظام، للمجتمع السوري أنَّ الإجراءات تخضع لتدقيق خارجي، بما يشكّل آلية للمساءلة داخل عملية المساءلة نفسها. ومن شأن مشاركة الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان بصورة موازية، بما تملكه من قاعدة توثيق أوسع وشبكات ضحايا أشمل، أن تعزز هذه الوظيفة بدلًا من أن تكررها.

مراقبة المحاكمات في إطار نظام العدالة الانتقالية في سوريا

لا يزال إطار العدالة الانتقالية في سوريا غير مكتمل. فقد أُنشئت لجنتان تأسيسيتان بموجب مراسيم تنفيذية في أيار/ مايو 2025، وحددت اللجنة الوطنية للعدالة الانتقالية ولاية تشمل الحقيقة والمساءلة والتعويضات وعدم التكرار، إلا أنَّها أكدت في تقريرها التأسيسي أنَّ آليات التنسيق مع المؤسسات الحكومية المعنية لا تزال غير متطورة، وأنَّ عملية بناء المؤسسات لا تزال جارية. ولذلك تُجرى المحاكمات قبل أن يصبح هيكل العدالة الانتقالية فعالًا على نحو كامل، مما يُنذر بخطر أن تستنزف الإجراءات الجنائية الجهود السياسية والمؤسسية على حساب الآليات المكمّلة، مثل تقصي الحقيقة، ووضع آليات التعويضات، والتدقيق المؤسسي، وضمانات عدم التكرار.

بإمكان تقارير الرصد الصادرة عن الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان التصدي بفعالية لهذا التوجه من خلال وضع كل تطور في المحاكمة ضمن إطار العدالة الانتقالية الأوسع. ولا ينبغي أن تقتصر التقارير على تقييم الامتثال الإجرائي فحسب، بل يجب أن تتناول أيضًا ما تُسهم به هذه الإجراءات في كشف الحقيقة، وما تُغفله منها: هل تُسلط الشهادات الضوء على التسلسل القيادي؟ وما الانتهاكات التي تخضع للتحقيق القضائي؟ وما الانتهاكات التي تبقى خارج نطاق الإجراءات؟ وهل يتم تبادل الأدلة المقدمة في المحكمة بصورة منهجية مع لجنة العدالة الانتقالية؟ إنَّ مسألة التسلسل القيادي الكامل، بما في ذلك ما إذا كان من الممكن محاكمة بشار الأسد وماهر الأسد، اللذين يُحاكمان غيابيًا إلى جانب نجيب، بما يتوافق مع المعايير الدولية لإجراءات المحاكمة الغيابية، تتطلب اهتمامًا تحليليًا متواصلًا عبر دورات إعداد التقارير المتعددة.

كما تدعم وظيفة الرصد الإصلاح المؤسسي. فمن خلال تحديد أوجه القصور الإجرائية، والثغرات التشريعية، بما في ذلك غياب تقنين جرائم الفظائع، والقصور الهيكلي في استقلال القضاء في كل تقرير، تقدم الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان توصيات قائمة على الأدلة لإصلاح الإجراءات الجنائية، وعمليات التعيين القضائي، وأطر حماية الشهود، وهي إصلاحات تُعد شروطًا أساسية لتمكين آليات العدالة الانتقالية من العمل بمصداقية.

الأخطار والضمانات المنهجية

إنَّ أخطار مراقبة المحاكمات من دون اتباع منهجية دقيقة كافية خطيرة. فالمنظمة التي تنشر نتائج تُدين المتهمين مسبقًا أثناء سير الإجراءات تنتهك قرينة البراءة، وتُخاطر بنزع الشرعية عن الإجراءات التي تسعى إلى تعزيزها. كما أنَّ المراقب الذي يكشف هويات الشهود، حتى عن غير قصد من خلال وصف شهادات ذات سمات مميزة، قد يُعرّض الأفراد للانتقام في بلد لا تزال فيه الهياكل الأمنية قائمة جزئيًا. أما المراقب الذي يُقدّم تقارير عن معلومات غير موثقة، أو يخلط بين شهادات المحكمة والحقائق الثابتة، فيُقوّض مصداقيته التحليلية، ويفتح مسارات للطعن في الإجراءات. وأخيرًا، فإنَّ المراقب الذي يُنظر إليه على أنَّه منحاز سياسيًا، سواء للحكومة الانتقالية أو للفصائل المسلحة التي ارتكبت انتهاكاتها الخاصة، سيفقد المصداقية الخارجية التي تُبرر وظيفته.

الضمانات المنهجية التي تتبناها الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان في الممارسة العملية:

يجب التمييز بوضوح بين وظيفة الرصد ووظيفة المناصرة. ويجب أن تصف تقارير الرصد ما لوحظ في المحكمة وتحلله قانونيًا، من دون الدعوة إلى أحكام أو نتائج محددة.

بروتوكولات صارمة لحماية المصادر. وتنقيح أو إخفاء هوية الشهود، بما في ذلك التفاصيل التعريفية الواردة في شهاداتهم، في جميع التقارير العامة. وعندما يكون التواصل مع عائلات الضحايا ذا صلة بالرصد، يجب أن تخضع أي معلومات يقدمونها لمعايير الموافقة والسرية المتوافقة مع منهجية الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان الحالية.

معايير واضحة للدقة والتحقق، بما يميّز بين ما يُبلّغ عنه بوصفه ثابتًا، وما يُبلّغ عنه بوصفه مزعومًا، وما يبقى محل نزاع. ويجب أن يكون التمييز بين الملاحظة، أي ما حدث في المحكمة، والتحليل القانوني، أي كيفية ارتباط السلوك المرصود بالمعايير المطبقة، ومواقف المناصرة المؤسسية الخاصة بالشَّبكة السورية لحقوق الإنسان، واضحًا في كل تقرير.

يجب الحفاظ على الحياد القانوني فيما يتعلق بإدانة المتهمين طوال الإجراءات. ويمكن للشَّبكة السورية لحقوق الإنسان أن تُبلغ عن توجيه الاتهامات، وعن أنَّ المحكمة اعتبرت أنَّ الأفعال تُشكّل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، وأنَّ النيابة العامة قدمت أدلة محددة، من دون أن تتبنى هذه الاستنتاجات قبل صدور الحكم النهائي عن المحكمة. فتوثيق المنظمة السابق للانتهاكات لا يُغني عن التحديد القضائي للمسؤولية الجنائية الفردية.

رابعًا: الإطار التشغيلي لعملية رصد ومراقبة المحاكمات

يمثل الإطار التشغيلي البنية التنفيذية التي تُحوّل المبادئ القانونية والمعيارية الواردة في هذه المنهجية إلى ممارسات رصد ميدانية منظمة وقابلة للقياس والتحقق. ويهدف هذا الإطار إلى ضمان الاتساق في جمع البيانات، وتوحيد أدوات التوثيق، وتعزيز قابلية المقارنة بين القضايا المختلفة، بما يتيح إنتاج تحليل قانوني طويل الأمد قائم على الأدلة.

كما يشكل هذا الإطار نظام ضبط داخلي يربط بين الرصد الميداني، والتحليل القانوني، والمراجعة التحريرية، ضمن سلسلة عمل متكاملة تضمن الاستقلالية المنهجية لكل مرحلة.

1. تنظيم عملية الرصد

تعتمد الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان هيكلًا تنظيميًا مرنًا للرصد، يقوم على توزيع واضح للوظائف بما يضمن الفصل بين المهام الميدانية والتحليلية والتحريرية، ويشمل ذلك:

- **فريق الرصد الميداني:** يتولى الحضور المباشر للجلسات وتوثيق الوقائع الإجرائية كما تحدث، بما فيها توثيق التفاعلات الإجرائية بين المحكمة والأطراف، ورصد سلوك القضاة والادعاء والدفاع من منظور إجرائي محايد، وتسجيل أي مؤشرات أولية على انتهاكات إجرائية دون تفسير قانوني نهائي والالتزام الصارم بمبدأ عدم التأثير على سير الجلسات.
- **فريق الدعم البحثي:** يقوم بجمع الخلفية القانونية والوقائعية للقضايا وربطها بسياقات الانتهاكات الموثقة سابقًا.
- **فريق التحليل القانوني:** يتولى مراجعة الوقائع من منظور القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الجنائي الدولي، مع التركيز على سلامة التكييف القانوني وإنتاج قراءة قانونية غير قضائية.
- **فريق المراجعة والتحرير:** يضمن الاتساق المنهجي، والدقة اللغوية، وتوحيد أسلوب التقارير قبل النشر.

ويعمل هذا الهيكل بشكل تكاملي دون تداخل في الصلاحيات، بما يضمن استقلالية التقييم القانوني عن عملية التوثيق الأولي.

2. نطاق الرصد

يحدد نطاق الرصد حدود التدخل التحليلي للمراقبة، بما يضمن التركيز على الإجراءات القضائية دون تجاوزها إلى وظائف قضائية أو تحقيقية.

يشمل برنامج الرصد:

- الجلسات العلنية بكافة مراحلها الإجرائية.
- القرارات القضائية ذات الأثر الإجرائي أو الموضوعي.
- أداء المحكمة وسلوك أطراف الدعوى داخل الجلسة.
- معاملة المتهمين من حيث الضمانات الإجرائية.
- معاملة الضحايا والشهود من حيث الحماية والكرامة.
- قرارات الاستئناف والتعليل القانوني للأحكام متى توفرت.
- القضايا المرتبطة بالجرائم الدولية والانتهاكات الجسيمة.
- المحاكمات الحضورية والغيابية.

3. إجراءات الرصد العملي

تمثل هذه الإجراءات الإطار التنفيذي اليومي لعمل المراقبين، وتُبنى على معايير توثيق دقيقة قابلة لإعادة التحقق.

حضور الجلسات	جمع المعلومات
يسعى فريق الرصد إلى حضور الجلسات العلنية متى كان ذلك ممكنًا. ■ أولوية الحضور المباشر كلما سمحت الظروف الأمنية والقانونية. ■ الالتزام بعدم تعطيل سير المحكمة أو التأثير على أطرافها. ■ احترام قواعد الدخول المعتمدة من السلطات القضائية. وفي الحالات التي يتعذر فيها الحضور المباشر، تعتمد الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان على: ■ السجلات القضائية المتاحة. ■ البيانات الرسمية. ■ مصادر موثوقة متعددة. ■ مواد سمعية أو بصرية يجري التحقق منها.	يعتمد المراقبون نماذج موحدة لتسجيل: ■ البيانات التعريفية للجلسة (التاريخ، المكان، رقم القضية). ■ تشكيلة هيئة المحكمة وأطراف الدعوى. ■ مجريات الجلسة الإجرائية خطوة بخطوة. ■ الطلبات المقدمة من الدفاع والادعاء. ■ قرارات المحكمة وأسسها الإجرائية. ■ وصف سلوك الأطراف داخل القاعة. ■ عرض الأدلة أو الإشارة إليها. ■ أي مؤشرات على خرق معايير المحاكمة العادلة. ■ ويُشترط أن تكون الملاحظات وصفية محايدة قبل أي مستوى من التحليل القانوني.

4. مؤشرات تقييم المحاكمات

تعتمد الشَّبكة مجموعة من المؤشرات المعيارية لتقييم جودة وعدالة الإجراءات القضائية، وتُستخدم كأداة تحليل لا كأداة حكم قضائي.

استقلال المحكمة وحيادها	ضمانات الدفاع	علنية الإجراءات
■ استقلال القضاة. ■ غياب التدخلات السياسية أو الأمنية. ■ حياد المحكمة تجاه الأطراف.	■ حق المتهم في محامٍ. ■ الوقت والتسهيلات الكافية لإعداد الدفاع. ■ حق الاطلاع على ملف القضية. ■ حق استجواب الشهود.	■ إمكانية حضور الجلسات دون قيود غير مبررة. ■ شفافية الإجراءات وسهولة الوصول الى المعلومات القضائية. ■ نشر الأحكام والقرارات.

حقوق الضحايا والشهود	سلامة التوصيف القانوني	الحق في الاستئناف
■ توفير حماية فعلية من الانتقام أو الضغط. ■ احترام الكرامة والخصوصية أثناء الإدلاء بالشهادة. ■ ضمان تمثيل قانوني عند الحاجة. ■ توفير بيئة إجرائية آمنة للإدلاء بالشهادة.	■ مدى توافق التهم مع القانون الدولي. ■ معالجة أنماط المسؤولية القيادية. ■ التعامل مع الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب.	■ إتاحة الطعن القضائي. ■ تسبيب الأحكام. ■ احترام الضمانات الإجرائية في مراحل الاستئناف.

خامسًا: الأهمية الدولية لتقارير الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان

تُعدّ الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان مصدرًا رئيسًا لتحليلات حصيلة القتلى في سوريا وفقًا لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وستؤدي تقارير الرصد التي تصدرها الشَّبكة بشأن المحاكمات المحلية وظيفة متميزة ومكملة ضمن هيكل المساءلة الدولية. إنَّ تقارير الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان التي توثق الأدلة المقدمة في محاكمات دمشق، والتهم الموجهة، والثغرات المتبقية، ستُسهم في توجيه استراتيجية الادعاء ومنع الازدواجية أو التعارض مع الإجراءات المحلية.

وبالنسبة إلى هيئات الأمم المتحدة، بما فيها المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ومجلس حقوق الإنسان، وربما مجلس الأمن، تُقدّم تقارير الرصد الصادرة عن الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان تقييمات موثوقة وموثقة المصدر حول امتثال سوريا لالتزاماتها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية مناهضة التعذيب، وغيرها من الصكوك التي صادقت عليها. ويعتمد الفاعلون الدبلوماسيون، عند تقييم منح الشرعية أو التمويل أو المساعدة التقنية للمؤسسات القضائية السورية، على وجه التحديد، على هذا النوع من التقييم المستقل للمصداقية الذي لا يمكن أن توفره إلا جهة رصد خبيرة وذات خبرة طويلة في المجتمع المدني. ويوفر الموجز القانوني لحقوق المحاكمة العادلة الدولية الصادر عن مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا معيارًا مرجعيًا معترفًا به يمكن من خلاله معايرة تقييمات الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان، بما يضمن أن تكون التقارير مفهومة للجمهور المحلي والدولي على حد سواء.

تشكل هذه المنهجية الإطار المرجعي الناظم لعمل الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان في مجال مراقبة المحاكمات المرتبطة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والجرائم الدولية في سوريا. وهي لا تُعد وثيقة وصفية فحسب، بل تمثل نظامًا تشغيليًا ومعياريًا متكاملًا يحدد كيفية الانتقال من الرصد الميداني إلى التحليل القانوني الموضوعي، ضمن بيئة تتسم بتعقيدات قانونية وسياسية وأمنية متداخلة.

وتؤكد هذه المنهجية على أنَّ وظيفة الرصد القضائي المستقل هي وظيفة مكملة لمنظومة العدالة، وليست بديلًا عنها أو تدخلًا في اختصاصاتها. فهي تهدف إلى تعزيز الشفافية، ودعم سيادة القانون، وتوثيق مجريات العدالة الانتقالية، بما يضمن حفظ السجل التاريخي للإجراءات القضائية، وتمكين الضحايا والجمهور من الوصول إلى معلومات موثوقة ومبنية على التحقق.

كما تعكس هذه المنهجية التزام الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وبمبادئ الاستقلالية والحياد والدقة والسرية في مراحل العمل، من جمع المعلومات إلى النشر.

وتبقى هذه المنهجية وثيقة حية قابلة للتحديث والتطوير وفق تطور السياق القضائي في سوريا، ومع تراكم الخبرات العملية وظهور متطلبات جديدة في بيئة العدالة الانتقالية، بما يضمن استمرار مواءمتها للمعايير المهنية والقانونية الدولية.

SNHR

الشبكة السورية لحقوق الإنسان

لا عدالة بلا محاسبة

info@snhr.org
www.snhr.org